

قرار بلدي رقم 228
الموضوع : حجز احتياطي لزوم شراء محروقات

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم 2569 /ص 2013/4/30 والمبلغه وفقاً للاصول.
بناء على البند رقم 11 من محضر جلسة 2013/5/7 المنعقدة بنصابها القانوني.
ان مجلس بلدية جونية
بناء على محضري الانتخاب تاريخ 2010/5/2 و 2010/5/11
وبناء على قانون البلديات رقم 77/118 وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم 82/5595 اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
وحيث ان البلدية بحاجة الى شراء محروقات مختلفة لزوم آليات البلدية ومحطة ضخ المجاري وفقاً للتعرفه الرسمية
وضمن مبلغ عشرين مليون ليرة لبنانية .
بناء على القانون 2000/212 ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم 2013/156
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

مادة اولى: الموافقة على الحجز الاحتياطي بقيمة اجمالية 20.000.000 ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وتصفى النفقة المذكورة
انفاً وتصرف وتندفع بقرارات من رئيس البلدية بعد موافقة اللجان المختصة.
مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب 2 فصل 9 " المحروقات " .
مادة ثالثة: لا يعمل بقرارات الصرف الرئاسية الا بعد تأشيرة المراقب العام عليها .
مادة رابعة: يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى و ينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلدية جونية انطوان افرام	نائب رئيس فؤاد بواري	عضو بيار صفيير	عضو دنيز كرم بو معشر	عضو جوزف عوده	عضو يوسف بشير
عضو شربل ابي نخول	عضو جورج بعينو	عضو واكيم بو لحدو	عضو عصام ريشا	عضو ربيع بويز	عضو توفيق مطر
عضو روي الهوا	عضو طارق الأشقر	عضو فوزي مارون	عضو انطوان شمعون	عضو جورج سعاده غانب بداعي السفر	عضو فؤاد أبو شبكة

يبلغ: - قائمقام كسروان
- مراقب العام
- دائرة المحاسبة
- لجنة الشراء
- لجنة الاستلام
- الحفظ